



محضر اجتماع رقم (8)

في تمام الساعة ٥:٥٠ م من يوم الخميس بتاريخ ٢٣ / ٢ / ١٤٤٣ هـ الموافق ٩ / ٣٠ / ٢٠٢١ م,

بمقر لجنة التنمية الاجتماعية النسائية الأهلية بابها

برنامة الأستاذة: مها محمد مفرح الشهري

عنوان: مناقشة تعديل سياسات وحدة التطوع

وحضر كلاً من الأعضاء التالية اسمائهم:

الاسم	م	صفته باللجنة	التوقيع
مهرة محمد أحمد العسيري	1	النائبة	
خيرية راسم زايد عسيري	2	أمينة الصندوق	
منى حسين محمد القحطاني	3	عضو	

واعتذر كلاً من:

الاسم	م	صفته باللجنة
آسيا سليمان المتمهي	1	عضو
علوه علي إبراهيم عسيري	2	عضو
حليمة إبراهيم يحيى السعدي	3	عضو
منى ناصر صالح ال دوسرى	4	عضو

وذلك لمناقشة التالي:

- مناقشة تعديل سياسات وإجراءات وحدة التطوع.
- الاطلاع على ميزانية الرابع الثاني والثالث لعام ٢٠٢١ م.





وقد تم اتخاذ القرارات التالية (التوصيات) :

.1

هو اتفاق شرفي بين المتطوع واللجنة للتطوع لفترة زمنية محددة

اتفاقية التطوع

التعديل باعتماد المجلس:

- اتفاقية التطوع: هو اتفاق شرفي بين المتطوع واللجنة للتطوع لفترة زمنية محددة، ويكتفى به للمنطعين الجدد وفرص السكرتارية وقسم الموارد المالية.

2. يضاف إلى سياسة التخطيط والتعزيز باعتماد المجلس:

5- تفرغ العاملين للتطوع باللجنة

السياسة:

- تتبّنى اللجنة نشر ثقافة التطوع بين العاملين باللجنة وتبيّن أسباب ودوافع اشراكها لهم.

الإجراءات:

- يقوم مسؤول التطوع بنشر ثقافة التطوع بين العاملين في اللجنة عن طريق إقامة الأنشطة والورش بشكل دوري بحيث يتقبل العاملون في اللجنة أنهم شركاء في تحقيق رؤية ورسالة وأهداف وحدة التطوع في اللجنة.
- تساند الإدارة العليا في تطوير وحدة التطوع عن طريق المشاركة بالمقترنات والآليات الخاصة باستدامة العاملون باللجنة في التطوع.
- يقوم المدير التنفيذي ببناء الفرص التطوعية الخاصة باحتياجهم واعتمادها من مسؤول التطوع.
- تفرغ العاملين باللجنة لقضاء 4 ساعات أسبوعية في التطوع.





.3

خامساً/ الدعم والإشراف

إقامة المبادرات المقدمة من الشرق التطوعية

السياسة

١٤,٤

- تعتمد اللجنة آلية واضحة في اعتماد المبادرات المقدمة من المتطوعين أو الفرق التطوعية
- تعتمد اللجنة آلية واضحة في اعتماد الدورات التدريبية المقدمة من المتطوعين أو الفرق التطوعية

الإجراءات

- يقدم الفريق التطوعي الوثائق الخاصة بالمبادرة والتي تتضمن الخطة ، وأسماء المنفذين وسجلاتهم المدنية ، ومكان إقامة الفعالية ، والموارد الازمة إلى مسؤول التطوع في اللجنة
- يقوم مسؤول التطوع برفع الوثائق للمدير التنفيذي لمراجعتها والموافقة عليها
- في حال الموافقة يقوم المدير التنفيذي برفع طلب المبادرة إلى الجهة المشرفة ومن ثم الأئمة
- بعد موافقة الجهة المشرفة والأئمة يقوم مسؤول التطوع بتبيين الفريق لبدء تنفيذ المبادرة
- يقوم المتطوع بتسليم المادة العلمية لمسؤول التطوع قبل تقديم الدورة بمدة لا تقل عن أسبوع
- يقوم مسؤول التطوع باعتماد المادة العلمية من قسم البرامج

التعديل باعتماد المجلس:

- إقامة المبادرة من الفرق التطوعية والمتطوع الفردي.

السياسة:

- تعتمد اللجنة آلية واضحة في اعتماد المبادرات المقدمة من المتطوع الفردي أو الفرق التطوعية.
- تعتمد اللجنة آلية واضحة في اعتماد الدورات التدريبية المقدمة من المتطوع الفردي أو الفرق التطوعية.



الإجراءات:

- يقدم المتطوع الفردي أو الفريق التطوعي الوثائق الخاصة بالمبادرة والتي تتضمن الخطة، وأسماء المنفذين وسجلاتهم المدنية، ومكان إقامة الفعالية، والموارد الازمة إلى مسؤول التطوع في اللجنة.
- يقوم المسؤول التطوع برفع الوثائق للمدير التنفيذي لمراجعتها والموافقة عليها.
- في حال الموافقة يقوم المدير التنفيذي برفع طلب المبادرة إلى الجهة المشرفة ومن ثم الأئمة.
- بعد موافقة الجهة المشرفة والأئمة يقوم مسؤول التطوع بتبيين المتطوع الفردي أو الفريق التطوعي لبدء تنفيذ المبادرة.
- يقوم المتطوع الفردي أو الفريق بتسليم المادة العلمية لمسؤول التطوع قبل تقديم الدورة بمدة لا تقل عن أسبوع.



- يقوم مسؤول التطوع باعتماد المادة العلمية من قسم البرامج.
- وضع معايير لقبول المبادرات الفردية.

.4

خامساً/ الدعم والإشراف

النشر والمشاركة في قنوات التواصل الاجتماعية

٥

السياسة

٥,٥,٢

يتم نشر برامج الفريق التطوعي المقامة خلال فترة الاتفاقية بين الفريق التطوعي واللجنة عن طريق قنوات التواصل الاجتماعية الخاصة باللجنة أولاً قبل نشرها في حسابات الفرق التطوعية

الإجراءات

- يقوم قائد الفريق التطوعي بمشاركة حسابات التواصل الاجتماعي الرسمية للفريق مع مسؤول التطوع عند توقيع الاتفاقية
- يقوم مسؤول التطوع بمتابعة حسابات الفرق التطوعية
- في حال تم مخالفة هذه السياسة من قبل الفريق يقوم مسؤول التطوع بتطبيق الإجراءات الازمة حسب لائحة المخالفات والإجراءات التأديبية (ملحق رقم ١٦)

التعديل باعتماد المجلس:

السياسة:

- يتم نشر برامج الفريق التطوعي المقامة خلال فترة الاتفاقية بين الفريق التطوعي واللجنة عن طريق قنوات التواصل الاجتماعية الخاصة بالفرق التطوعية أولاً ثم نشرها في قنوات التواصل الاجتماعية الخاصة باللجنة.

بُضُاف للإجراءات:

- لا ينشر أي محتوى إلا بموافقة مسؤول الإعلام والمدير التنفيذي باللجنة.
- في حال إقامة الفريق التطوعي بمبادرة فإنها تنشر في قنوات التواصل الاجتماعي الخاص بهم أولاً ومن ثم تقوم اللجنة بالريتوت.
- في حال تكليف اللجنة الفريق التطوعي بإقامة مبادرة من اللجنة فإنها تنشر في قنوات التواصل الاجتماعي الخاص باللجنة أولاً ومن ثم يقوم الفريق التطوعي بالريتوت.





.5

السياسة

٥,٦,٢

تعقد اللجنة اجتماعات دورية لمجلس الإدارة، وتتضمن هذه الاجتماعات مناقشة قضايا التطوع ومؤشر الأداء خلال تلك الاجتماعات

الإجراءات <

- تقوم اللجنة بتأهيل مسؤول التطوع وتمكينه لإدارة وحدة التطوع
- يقوم مسؤول التطوع بتزويد مدراء الإدارات الموازية بالمعرف والمهارات اللازمتين تمكنهم من الإشراف على المتطوعين

يضاف لها باعتماد المجلس:

- حضور أعضاء مجلس الإدارة الاجتماع الربع السنوي الذي يتم فيه التعريف بالوحدة وتطبيقاتها وانجازاتها.





.6

سادساً/ التقدير والتكرير

السياسة

٦,١,١

تقوم اللجنة بتقدير جهود المتطوعين والفرق التطوعية ويساهم في ذلك جميع منسوبي المنظمة بكافة مستوياتهم الإدارية، كما تمنح المتطوعين شهادة توضح إنجازاتهم التطوعية التي قدموها كحد أدنى للتكرير

الإجراءات <

- يقوم مسؤول التطوع عن طريق مسؤول الإعلام بنشر إسهامات وإنجازات المتطوعين على قنوات التواصل الاجتماعي والموقع الإلكتروني بشكل دوري
- يقوم مسؤول التطوع بالتعاون مع المدير التنفيذي ببناء نظام عادل وواضح لاحتساب نقاط المتطوعين وفق لائحة المحفزات (ملحق رقم ١٩)
- تقوم اللجنة بإقامة فعالية لتكرير المتطوعين في اليوم العالمي للتطوع
- يقوم مسؤول التطوع بالتعاون مع الإدارات الموازية بتكرير المتطوعين بطريقة تناسب مع دوافع المتطوعين
- تقدم اللجنة شهادات إنجاز للمتطوعين وشهادات خبرة للمتطوعين عند الطلب وفق نموذج الشهادة (ملحق رقم ٢٠) ونموذج الإفادة (ملحق رقم ٢١)

التعديل باعتماد المجلس:

السياسة:

- تقوم اللجنة بتقدير جهود المتطوعين والفرق التطوعية ويساهم في ذلك جميع منسوبي المنظمة بكافة مستوياتهم الإدارية، كما تمنح المتطوعين شهادة شكر وتقدير توضح إنجازاتهم التطوعية التي قدموها كحد أدنى للتكرير في اليوم العالمي للتطوع الموافق ٥ ديسمبر.

7. دراسة إضافة حافز للمتطوعين المتميزين بعد شراكات مجتمعية مع الجهات الأخرى.
8. يتم تغيير ملحق رقم 20 ليتوافق مع التعديل في سياسة رقم (6,1,1).
9. إنشاء بنك الفرص التطوعية.
10. وضع معايير لفرص العاجلة.

وقد تم الانتهاء من الاجتماع عند الساعة ٨:٠٠ مساءً وتم إغلاق المحضر والله ولي التوفيق.

رئيسة مجلس الإدارة
أ. مها محمد الشهري

